JORDAN INSURANCE FEDERATION

الاتحاد الأردني لشركات التأمين

إشارتنا: أ ت/٢٠١٨/٢/٧١
التاريخ: ٢٠١٨/٢/١١

السادة شركات التأمين الأعضاء المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: نشرة ارشادية (رقم ٣) صادرة عن اللجنة التنفيذية للجنة تأمين السيارات

تنفيذاً لقرار السادة مجلس ادارة الاتحاد رقم ٢٠١٦/٣-٢٦٨٦ المتخذ في جلسته ١٥/الرابع عشر في ٢٠١٦/٢/١١ حول اهمية تفعيل دور اللجان الفنية العاملة تحت اطار الاتحاد في تطوير قطاع التأمين من كافة النواحي الفنية المالية والتسويقية من خلال قيام اللجان بمتابعة آخر المستجدات المحلية والدولية المتعلقة بأعمال التأمين في كافة فروعه ومنها فرع تأمين السيارات.

يسرنا أن نرفق طياً النشرة رقم (٣) الصادرة عن اللجنة التنفيذية للجنة تأمين السيارات بعنوان (انتشار ظاهرة استخدام المركبات الخصوصية للنقل العام لقاء اجر وذلك باستخدام التطبيقات الذكية).

آملين الاستفادة من المعلومات الواردة في هذه النشرة.

شاكرين لكم حسن تعاونكم.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،،

ماهر الحسين
مدير الاتحاد

*المرفقات: نشرة توعوية بعنوان (انتشار ظاهرة استخدام المركبات الخصوصية للنقل العام لقاء اجر وذلك باستخدام التطبيقات الذكية).

*نسخة: - سعادة الاستاذ عماد الحجة المحترم- عضو مجلس ادارة الاتحاد - منسق اعمال لجنة تأمين السيارات.
- السادة رئيس وأعضاء اللجنة التنفيذية للجنة تأمين السيارات المحترمين.
- الدوائر المعنية في الاتحاد.

هاتف: ٥٦٨ ٩٢٦٦ (٠٦) فاكس: ٥٦٨ ٩٥١٠ (٠٦) ص.ب ١٩٩٠ عمان ١١١١٨ الأردن
Tel: (06) 568 9266 Fax: (06) 568 9510 P. O . Box 1990 Amman 11118 Jordan
URL: www.Joif.Org: إنترنت
E-Mail: Info@Joif.Org بريد الكتروني:

الاتحاد الأردني لشركات التأمين

النشرة الارشادية رقم (٣)

الصادرة عن اللجنة التنفيذية للجنة تأمين المركبات في الإتحاد الأردني لشركات التأمين

لوحظ في الآونة الأخيرة انتشار ظاهرة استخدام المركبات الخصوصية للنقل العام لقاء أجر وذلك باستخدام التطبيقات الذكية، دون إدراك مالكي وسائقي هذه المركبات المسؤوليات التي سوف تتطالهم في حال تسببت هذه المركبات بحوادث أدت إلى أضرار مادية أو جسمانية او حالات وفاة لا قدر الله.

واجبنا نحن كقطاع تأمين وبالأخص مكتتبي تأمين المركبات سواءً التأمين الالزامي او الشامل ان ننبه مالكي وسائقي المركبات الخصوصية من خطورة ذلك حيث أن :-

١- في حال حصول حادث للمركبة أدى إلى إحداث أضرار مادية أو جسمانية أو حالات وفاة وثبت أن المركبة الخصوصي كانت تعمل لنقل الأشخاص لقاء أجر فإنه وحسب حالة الرجوع المنصوص عليها بموجب نظام التامين الالزامي للمركبات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠، يجوز لشركة التأمين الرجوع على المؤمن له وسائق المركبة المتسببة بالحادث لإسترداد ما دفعته من تعويض الى المتضرر بسبب استعمال المركبة في غير الأغراض المرخصة لأجلها وفق أحكام التشريعات النافذة .
وعليه، فإن جميع التكاليف والتعويضات التي قامت شركة التأمين بدفعها للمتضررين في حال تحقق هذه الحالة ستصبح حقا مترصداً لشركة التأمين في ذمة كل من مالك وسائق مثل هذه المركبات .

٢- في حال كان نوع التأمين هو تامين شامل لهذه المركبة ، فإنه بالإضافة الى ما ورد بالنقطة السابقة، سيخسر المؤمن له حقه في التغطية التأمينية الخاصة بجسم مركبته وذلك حسب استثناءات التغطيات التأمينية الواردة في عقد التأمين الشامل.

- نأمل من شركات التامين التي تقوم باكتتاب تأمين المركبات أن تقوم بتوضيح هذا الاستثناء في مكان واضح وبارز في وثائقها بالاضافة الى ايجاد طريقة تنبه وتوعي مالكي المركبات الخصوصية من خطورة ذلك .